

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣١١٧ لسنة ٢٠٠٩

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩

والقوانين المعديلة له ولائحته التنفيذية؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨؛

وبناءً على ما عرضه وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية؛

وعلى موافقة مجلس الوزراء بجلسته المعقودة بتاريخ ٢٠٠٩/١١/٢٥؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُضاف غرض إنشاء جراجات متعددة الطوابق بالمدن المصرية إلى أعمال المنفعة العامة في تطبيق أحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة.

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره.

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٨ ذي الحجة سنة ١٤٢٠ هـ

(الموافق ٥ ديسمبر سنة ٢٠٠٩ م)

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / أحمد نظيف